

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : ع67دد

تاريخ القرار: 12 جوان 2014

ق ر ا ر

بتاريخ 12 جوان 2014، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات القرار ع67دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين :

المدعى: شركة "تونيزيا نتورك" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي بضاف البحيرة- تونس.

من جهة

المدعى عليها: شركة "اتصالات تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقره الاجتماعي بحدائق البحيرة 2- ضفاف البحيرة 1053 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 افريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ والمنقح والمتمم بالأمر ع53 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014.

4/1

وبعد الاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بترويج عروض الخدمات بالتفصيل من طرف مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات والصادرة بمقتضى قرار الهيئة عد15-د بتاريخ 14 أفريل 2011 المنقح بالقرار عد159-د المؤرخ في 20 ديسمبر 2012.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "تونزيا نتورك" بتاريخ 5 جوان 2014 والمتضمن طلبها اتخاذ تدابير وقائية تقضي بالتدخل الفوري للإذن بسحب العرض التجاري "TT BOX" الذي تولت "اتصالات تونس" تسويقه لفائدة مشتركها.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب ومن بقية مظروفات الملف، أن "تونزيا نتورك" كانت قد تقدمت بتاريخ 5 جوان 2014 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد شركة "اتصالات تونس" سجلت بدفاتها تحت عد113-د وتضمنت طلب تدخل الهيئة للتصريح باعتبار العرض التجاري "TT Box" موضوع الدعوى مخالفاً للأحكام التشريعية والترتيبية المنظمة لقطاع الاتصالات ولقواعد المنافسة النزيهة كما طلبت الإذن بسحبه فوراً مع كل توابعه الاشهارية من السوق واعتبار خصيمتها مخالفة لأحكام الفقرة (أ) من الفصل 3 من الأمر عد3026-د المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 وإعمال أحكام الفقرة 3 من الفصل 74 من مجلة الاتصالات وتسليط العقوبة المناسبة.

وحيث وإعمالاً منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "تونزيا نتورك" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من الممارسات المنافسة لقواعد المنافسة النزيهة التي أقدمت عليها شركة "اتصالات تونس" وتعمدها إقصاء المدعية من الانتفاع بالعرض وذلك من خلال تسويقها لعرض تجاري تحت تسمية "TT Box" الذي يمكن المشتركين به من إجراء مكالمات غير محدودة عبر بروتوكول الأنترنت وذلك كامل اليوم 24 ساعة على 24 ساعة في اتجاه أرقام الهواتف القارة والجوالة للاتصالات تونس وعليسة والنفاد غير المحدود للأنترنت بسعة تصل إلى 20 ميغا وأسعار تفاضلية للمكالمات الهاتفية الدولية في اتجاه عديد البلدان بالإضافة إلى فويرة موحدة تتضمن المعاليم الراجعة للاتصالات تونس ومزود خدمات الأنترنت، مشككة في حصول خصيمتها على موافقة الهيئة الوطنية للاتصالات على هذا العرض ومؤكدة مخالفته لأحكام الفصل 3(أ) من الأمر عد3026-د لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ وللأمر عد2638-د المؤرخ في 21 جويلية 2008 المنقح بالأمر عد2000-د المؤرخ في 18 سبتمبر 2012 المتعلق بضبط شروط خدمة الهاتف عبر بروتوكول الأنترنت مضيفة أن الممارسات التي

آنتها خصيمتها قد ألحقت بها أضرار وذلك بحرمان مشتركها من الانتفاع بالامتيازات التي وفرتها المدعى عليها لمشتركي منافسيها وهما "توب نات" و "هكزا بايت".

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها نسخة من محضر معاينة للعرض المتظلم منه تحت عد 4274 مدد محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ عاطف بالحاج عمر بتاريخ 3 جوان 2014، بالإضافة إلى مطبوعة إشهارية تم استخراجها من الموقع الإلكتروني للمدعى عليها تضمنت وصفا للخصائص التجارية للعرض المتظلم منه ومراسلة صادرة عنها تطلب فيها تمكينها من المشاركة في ترويج العرض التجاري موضوع الدعوى.

وحيث انتهت الشركة المدعية إلى طلب تدخل الهيئة للإذن بسحب العرض التجاري "TT Box" إلى حين البت في أصل النزاع.

الهيئة

حيث يهدف المطلب الراهن إلى استصدار قرار يقضي باتخاذ تدابير وقائية لسحب العرض التجاري "TT Box" المتظلم منه.

وحيث ثبت بعد الإطلاع على المراسلات المتبادلة بين الهيئة والمدعى عليها، أن هذه الأخيرة كانت قد تقدمت إلى الهيئة طبقا لأحكام الفصل 3 (أ) من الأمر عد 3026 مدد المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عد 53 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014 بمطلب قصد السماح لها بتسويق العرض التجاري موضوع الدعوى.

وحيث أحيل مشروع العرض على المصالح المختصة بالهيئة للدراسة وفقا للإجراءات الجاري بها العمل وتمت الموافقة عليه والسماح لـ "اتصالات تونس" بترويجه إلى غاية 31 جانفي 2014 وذلك بموجب قرار الهيئة عد 3 مدد / 2014 الصادر بتاريخ 6 جانفي 2014.

وحيث تبين أن "اتصالات تونس" تقدمت في مرحلة ثانية بمطلب قصد السماح لها بالتمديد في ترويج العرض المذكور.

وحيث وافقت الهيئة بموجب قرارها الصادر بتاريخ 28 ماي 2014، على طلب التمديد وذلك إلى غاية 30 جوان 2014.

وحيث أن ما أثارته المدعية حول الصبغة التمييزية للعرض المتظلم منه وإقصائها وحرمان مشتركها من الانتفاع بامتيازاته بالإضافة إلى ضبابيته وعدم وضوح الجهة المسؤولة عن توفير خدمات الانترنت وإخلال الشركة المطلوبة بأحكام الفصل 26 من مجلة الاتصالات الذي يفرض حصولها على الموافقة

المسبقة للهيئة على عقود الاشتراك، هي مسائل تتعلق بأصل النزاع لا يسمح الإطار الذي رفعت فيه دعوى الحال بالخوض فيها .

وحيث يستفاد مما سبق أنه علاوة على مساس المطلب الراهن بأصل النزاع، فإن ترويج العرض التجاري المتظلم منه تم وفق الصيغ والتراتب الجاري بها العمل وبناء على موافقة الهيئة الوطنية للاتصالات، وبالتالي فإن طلب سحبه من السوق يكون في غير طريقه واتجه تفريعا على ذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس



صلا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
يضمني رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة القانونية على هذا القرار
الإستهام
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات